رابط المادة على منصة باحث

فتاوى الصلاة

حكم الصلاة على سجادة فيها صورة الكعبة - الشيخ عبدالرحمن البراك)69411(

عبدالرحمن البراك

احسن الله اليكم. يقول السائل ما حكم الصلاة على سجاد الصلاة التي عليها صورة الكعبة لا بأس لكن اذا كانت تشغلك تشغل المصلي بالنظر اليها لا يصلي عليها محافظة على الخشوع في صلاته - 00:00:00

محافظة على الخشوع في صلاته نعم - 00:00:26